بسم الله الرحمن الرحيم

االحمد لله رب العالمين، و العاقبة للمتقين ، و لا عدوان إلا على الظالمين، و أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، و أشهد أنّ محمدًا عبده و رسوله و بعد :

يقولِ الله جلِ و علا في محكم التنزيل : {و الّذينَ لاَ يَشْهَدُونَ الزُّورَ و إِذَا مَرُّوا بِاللّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا} [الفرقان : ٧٢].
قال ابن كثير رحمه الله في تفسيره لهذه الآية الكريمة : قال أبو العالية ، و طاوس، و محمد بن سيرين، ، و الضحاك، و الربيع بن أنس ، و غيرهم : (هي أعياد المشركين) .اهــ [تفسير بن كثير ج ٣ ص ٢٠٩٧].
فعباد الرحمن حقاً هم الذين لا يشهدون ولا يحضرون أعياد المشركين فضلاً من أن يفعلوها.
و عن أنس قال: ( قدم رسول الله المدينة ولهم يومان يلعبان فيهما، فقال: (( ما هذان اليومان؟ )) قالوا: كنا نلعب فيهما في الجاهلية، فقال رسول الله : (( إن الله قد أبدلكم بهما خيرا منهما: يوم الأضحى، ويوم الفطر )) رواه أبو داود.
فالرسول صلى الله عليه و سلّم لم يقرهم على أعياد الجاهلية، ولكنه أقرّ أعياد الإسلام، لأن الإسلام هو الذي يقرر لا غيره.
وجاء في صحيح البخاري أن عمر رضي الله تعالى عنه و أرضاه قال: ( إجتنبوا أعداء الله في عيدهم ) وجاء في رواية صحيحة في البيهقي: (.. فإن السّخطَة تنزل عليهم ) .
فهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه ثاني الخلفاء الراشدين الأربعة ينهى عن مخالطة الكفار في أعيادهم، و يأمر باجتنابهم و الابتعاد عنهم فإن السخطة تنزل عليهم!
و هؤلاء العلماء الأجلاء ، الكبار ، يحذرون من هذه العادة السيئة و البدعة النكراء، بفتاويهم القوية، المبنية على الدليل الصحيح ، و الحجج القوية ، و البراهين الساطعة ، فتجتمع كلمتهم بفضل الله على تحريمها و تسفيه فاعلها :

أولا: سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز -رحمه الله -

س/ بعض المسلمين يشاركون النصارى في أعيادهم فما توجيهكم ؟



ج/ لا يجوز للمسلم ولا المسلمة مشاركة النصارى أو اليهود أو غيرهم من الكفرة في أعيادهم بل يجب ترك ذلك لأن من تشبه بقوم فهو منهم والرسول عليه الصلاة والسلام حذرنا من مشابهتهم والتخلق بأخلاقهم فعلى المؤمن وعلى المؤمنة الحذر من ذلك ولا تجوز لهما المساعدة في ذلك بأي شئ لأنها أعياد مخالفة للشرع فلا يجوز الاشتراك فيها ولا التعاون مع أهلها ولا مساعدتهم بأي شئ لا بالشاي ولا بالقهوة ولا بغير ذلك كالأواني وغيرها ولأن الله سبحانه يقول {وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان واتقوا الله إن الله شديد العقاب} فالمشاركة مع الكفرة في أعيادهم نوع من التعاون على الإثم والعدوان.
[مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ٤٠٥/٦ ]

ثانيا: العلامة محمد بن صالح العثيمين -رحمه الله-

السؤال : ما حكم تهنئة الكفّار بعيد ( الكريسمس ) ؟ وكيف نرد عليهم إذا هنؤنا به ؟ وهل يجوز الذهاب إلى أماكن الحفلات التي يقيمونها بهذه المناسبة ؟ وهل يأثم الإنسان إذا فعل شيئاً مما ذُكر بغير قصد ؟ وإنما فعله إما مجاملة ، أو حياءً ، أو إحراجاً ، أو غير ذلك من الأسباب ؟ وهل يجوز التشبه بهم في ذلك ؟
الجواب : تهنئة الكفار بعيد الكريسمس أو غيره من أعيادهم الدينية حرام بالاتفاق. كما نقل ذلك ابن القيم — رحمه الله — في كتابه " أحكام أهل الذمة " حيث قال : " "وأما التهنئة بشعائر الكفر المختصة به فحرام بالاتفاق ، مثل أن يهنئهم بأعيادهم وصومهم ، فيقول : عيد مبارك عليك ، أو تهنأ بهذا العيد ونحوه ، فهذا إن سلم قائله من الكفر فهو من المحرمات. وهو بمنـــزلة أن تهنئه بسجوده للصليب ، بل ذلك أعظم إثماً عند الله ، وأشد مقتاً من التهنئة بشرب الخمر وقتل النفس ، وارتكاب الفرج الحرام ونحوه . وكثير ممن لا قدر للدين عنده يقع في ذلك ، ولا يدري قبح ما فعل ، فمن هنأ عبداً بمعصية ، أو بدعة ، أو كفر فقد تعرض لمقت الله وسخطه "انتهى كلامه -رحمه الله- .



وإنما كانت تهنئة الكفار بأعيادهم الدينية حراماً وبهذه المثابة التي ذكرها ( ابن القيم ) لأن فيها إقراراً لما هم عليه من شعائر الكفر ، ورضى به لهم ، وإن كان هو لا يرضى بهذا الكفر لنفسه ، لكن يحرم على المسلم أن يرضى بشعائر الكفر أو يهنئ بها غيره؛ لأن الله — تعالى- لا يرضى بذلك كما قال الله —تعالى- : ( إن تكفروا فإن الله غني عنكم ولا يرضى لعباده الكفر وإن تشكروا يرضه لكم ) [ الزمر : ٢٧ ] وقال تعالى : ( اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا ) [ المائدة : ٣ ] ، وتهنئتهم بذلك حرام سواء كانوا مشاركين للشخص في العمل أم لا.. .
وإجابة المسلم دعوتهم بهذه المناسبة حرام؛ لأن هذا أعظم من تهنئتهم بها لما في ذلك من مشاركتهم فيها ،.
وكذلك يحرم على المسلمين التشبه بالكفار بإقامة الحفلات بهذه المناسبة ، أو تبادل الهدايا أو توزيع الحلوى ، أو أطباق الطعام ، أو تعطيل الأعمال ونحو ذلك ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم : " من تشبه بقوم فهو منهم " قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه : ( اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم ) : " مشابهتهم في بعض أعيادهم توجب سرور قلوبهم بما هم عليه من الباطل ، وربما أطمعهم ذلك في انتهاز الفرص واستذلال الضعفاء " انتهى كلامه — رحمه الله — .
ومن فعل شيئاً من ذلك فهو آثم ، سواء فعله مجاملة ، أو توددا ، أو حياءً ، أو لغير ذلك من الأسباب؛ لأنه من المداهنة في دين الله ، ومن أسباب تقوية نفوس الكفار وفخرهم بدينهم .
[ مجموع فتاوى ورسائل الشيخ / ج٣، ص ٤٤ ]

ثالثا: الشيخ العلامة أحمد بن يحيى النجمي – حفظه الله-

قال حفظه الله :
.... هذه العادة عادة باطلة و هي تعتبر بدعة و كل بدعة ضلالة فيجب تركها و عدم العمل بها.

فإن قيل إن هذه عادة و الأصل في العادات الحل قلنا : إن هؤلاء إتخذوا هذا اليوم عيداً، و شرعوا فيه مالم يشرعه الله عز و جل و لا رسول الله ، و الإسلام لم يشرع فيه من الأعياد إلا عيدا الفطر و الأضحى و العيد الأسبوعي و هو الجمعة، وما سوى ذلك مما اتخذه النّاس من الأعياد و العادات المخالفة للشرع فهو باطل ...

[فتح الرب الودود ج١ ص ٣٧]

رابعا: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

فتوى رقم ٢٠٤٠

السؤال :

من فضلك يا شيخنا العزيز قد دخل بيني وبين إخواني المسلمين مناقشة دين الإسلام وهي أن بعض المسلمين في غانا يعظمون عطلات اليهود والنصارى ويتركون عطلاتهم حتى كانوا إذا جاء وقت العيد لليهود والنصارى يعطلون المدارس الإسلامية بمناسبة عيدهم وإن جاء عيد المسلمين لا يعطلون المدارس الإسلامية ويقولون إن تتبعوا عطلات اليهود والنصارى سوف يدخلون دين الإسلام يا شيخنا العزيز عليك أن تفهم لنا أفعلتهم هل هي صحيحة في الدين أولا؟

الجواب :

الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه وبعد

أولا السنة إظهار الشعائر الدينية الإسلامية بين المسلمين وترك إظهارها مخالف لهدي الرسول صلى الله عليه وسلم وقد ثبت عنه أنه قال *عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ * الحديث .ثانيا لا يجوز للمسلم أن يشارك الكفار في أعيادهم ويظهر الفرح والسروربهذه المناسبة ويعطل الأعمال سواء كانت دينية أو دنيوية لأن هذا من مشابهة أعداء الله المحرمة ومن التعاون معهم على الباطل وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال * من تشبه بقوم فهو منهم*والله سبحانه يقول{ وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان واتقوا الله إن الله شديد العقاب }

ونصحك بالرجوع إلى كتاب اقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فإنه مفيد جدا في هذا الباب .



وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

مقتطفات من فتوى ٣٨٢٥

حول الاحتفال برأس السنة

- استفاضت الأدلة من الكتاب والسنة والآثار الصحيحة في النهي عن مشابهة الكفار فيما هو من خصائصهم ومن ذلك مشابهتهم في أعيادهم واحتفالاتهم بها ...

- لا يجوز لمسلم يؤمن بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبياً ورسولاً أن يقيم احتفالات لأعياد لا أصل لها في دين الإسلام ...

- لا يجوز لمسلم التعاون مع الكفار بأي وجه من وجوه التعاون في أعيادهم ومن ذلك : إشهار أعيادهم وإعلانها ...

- لا يجوز لمسلم اعتبار أعياد الكفار ومنا الألفية المذكورة ونحوها مناسبات سعيدة وأوقاتاً مباركة فتعطل فيها الأعمال وتجري فيها عقود الزواج أو ابتداء الأعمال التجارية أو افتتاح المشاريع وغيرها ، ولا يجوز أن يعتقد في هذه الأيام ميزة على غيرها ، لأن هذه الأيام كغيرها من الأيام ولأن هذا من الاعتقاد الفاسد الذي لا يغير من حقيقتها شيئاً ، بل إن هذا الاعتقاد فيها إثم على إثم نسأل الله العافية والسلامة .

- لا يجوز لمسلم التهنئة بأعياد الكفار ، لأن ذلك نوع رضى بما هم عليه من الباطل وإدخال للسرور عليهم ...

- شرفٌ للمسلمين التزامهم بتاريخ هجرة نبيهم محمد صلى الله عليه وسلم الذي أجمع عليه الصحابة رضي الله عنهم وأرّخوا به بدون احتفال وتوارثه المسلمون من بعدهم منذ أربعة عشر قرناً إلى يومنا هذا ، لذا فلا يجوز لمسلم التولي عن التاريخ الهجري والأخذ بغيره من تواريخ أمم الأرض كالتاريخ الميلادي فإنه من استبدال الذي هو أدنى بالذي هو خير.

إعداد و تصميم فريق

شبكة البينة السلفية



